



## قرار إداري رقم ( 6 ) لسنة 2024م

بشأن حظر استيراد وتداول وتسجيل المادة الفاعلة الكوليستين (بوليميكسين E) في القطاع البيطري

وكيل الوزارة،

بعد الاطلاع على القانون الاتحادي رقم 10 لسنة 2002 بشأن مزاولة مهنة الطب البيطري وتعديلاته،  
وعلى القانون الاتحادي رقم 9 لسنة 2017 بشأن المستحضرات البيطرية،  
وبناء على مقتضيات المصلحة العامة،

قرر:

### المادة (1)

حظر استيراد وتداول وتسجيل المستحضرات البيطرية التي تحتوي على المادة الفاعلة الكوليستين (بوليميكسين E) في القطاع البيطري.

### المادة (2)

يلغى تسجيل المستحضرات البيطرية التي تحتوي على المادة الفاعلة الكوليستين (بوليميكسين E).

### المادة (3)

على جميع شركات ومصانع المستحضرات البيطرية والمنشآت البيطرية التقييد بعدم تداول واستخدام المستحضرات البيطرية التي تحتوي على المادة الفاعلة الكوليستين (بوليميكسين E).

### المادة (4)

يلغى كل حكم يخالف أو يتعارض مع أحكام هذا القرار.

### المادة (5)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

محمد سعيد سلطان النعيمي  
وكيل وزارة التغير المناخي والبيئة



صدر في: 13 ذي القعدة 1445 هـ

الموافق: 2024/05/21